

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٩ لسنة ٢٠٠٨

في شأن زيادة بدل طبيعة عمل (ظروف ومخاطر الوظيفة)

للعاملين بالهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤٣ لسنة ١٩٩٣ في شأن منح بدل طبيعة عمل
للعاملين بالهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية والمعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٣٧٣ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى اقتراح لجنة شئون الخدمة المدنية بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١١ ؛
وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٣ لسنة ١٩٩٣ المشار إليه ، النص الآتي :

(يحدد بدل طبيعة العمل «ظروف ومخاطر الوظيفة» للعاملين بالهيئة العامة لنقل الركاب
بمحافظة الإسكندرية بنسبة « ٢٠٪ ، ٢٥٪ ، ٤٠٪ » من بداية الأجر المقرر للوظيفة
بحسب الأحوال) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ صفر سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف